

قرار رقم (١٦٢) لسنة ٢٠٢٣
بتاريخ ١٨ / ١ / ٢٠٢٣
بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وفيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطى التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الانتاجى بشركة مصر للتأمين وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومى
١	جوزيف وجيه وليم عبدالمسيح	٢٧٥٩٤	٢٠٢٣/٠١/١٠	مصر للتأمين	٢٨٠٠٨١٩١٣٠٠١٣٧
٢	هاني جميل سعيد محمد نور الدين	٢٧٢٨٧	٢٠٢٣/٠١/٩	مصر للتأمين	٢٧٦١٢١٤٠١٠٣٣١١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦